

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/42
3 November 2010

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثاني و الستون
مونتريال، 29 نوفمبر / تشرين الثاني – 3 ديسمبر / كانون الأول 2010

مقترح مشروع : نيبال

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات أمانة الصندوق وتوصياتها بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (الشريحة الأولى) برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات

نيبال

أولاً: عنوان المشروع	الوكالة
خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، برنامج الأمم المتحدة للبيئة

ثانياً: آخر بيانات المادة 7	العام: 2009	11 طناً من قدرات استنفاد الأوزون
-----------------------------	-------------	----------------------------------

ثالثاً: آخر البيانات القطاعية للبرنامج القطري							
المادة الكيميائية	أيروسولات	رغاوي	مكافحة النيران	التبريد	المذيبات	عوامل التصنيع	الاستخدامات المختبرية
				التصنيع	الخدمة		
هيدروكلوروفلوروكربون -123							
هيدروكلوروفلوروكربون -124							
هيدروكلوروفلوروكربون -141ب							
هيدروكلوروفلوروكربون -142ب							
هيدروكلوروفلوروكربون -22				1.1			

رابعاً: بيانات الاستهلاك (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)			
الموافق عليه فعلاً	0.0	المتبقي	0.3
الموافق عليه فعلاً	0.0	المتبقي	0.3
خط الأساس للفترة 2009 - 2010	1.26	نقطة البداية للتخفيضات الإجمالية المستدامة	1.26
(تقدير) خط الأساس للفترة 2009 - 2010	1.26	نقطة البداية للتخفيضات الإجمالية المستدامة	1.26
الاستهلاك المؤهل للتمويل (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	0.0	المتبقي	0.3

خامساً: خطة الأعمال						
المجموع	2014	2013	2012	2011	2010	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
0.1	0.0	0.0	0.0	0.0	0.1	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
116 789	0	0	0	0	116 789	التمويل (بالدولارات الأمريكية)
0.1		0.0			0.1	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
116 789		38 930			77 859	التمويل (بالدولارات الأمريكية)

سادساً: بيانات المشروع															
المجموع	2025	2022 - 2024	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	تقدير) حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال
	0.41	0.8	0.8	0.8	1.13	1.13	1.13	1.13	1.13	1.26	1.26	1.26	1.26	لا يوجد	أقصى استهلاك مسموح به (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
	0.03	0.5	0.63	0.63	0.63	1	1	1	1.13	1.13	1.26	1.26	1.26	1.26	تكاليف المشروع
389 400	25 000		29 400			75 000				100 000				160 000	تكاليف المشروع
50 622	3 250		3 822			9 750				13 000				20 800	تكاليف المشروع
210 600										60 600				150 000	تكاليف المشروع
18 954										5 454				13 500	تكاليف المشروع
600 000	25 000		29 400	0	0	75 000				160 600				310 000	مجموع تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولارات الأمريكية)
69 576	3 250		3 822	0	0	9 750				18 454				34 300	مجموع تكاليف المساندة المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولارات الأمريكية)

669 576	28 250	33 222	0	0	84 750			179 054			344 300	مجموع الأموال المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولارات الأمريكية)
---------	--------	--------	---	---	--------	--	--	---------	--	--	---------	--

سابعاً: طلب تمويل الشريحة الأولى (2010)												
الوكالة		الأموال المطلوبة (بالدولارات الأمريكية)		تكلفة المساندة (بالدولارات الأمريكية)		إزالة المواد المستنفدة للأوزون (باطنان من قدرات استنفاد الأوزون)						
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		150 000		13 500								
برنامج الأمم المتحدة للبيئة		160 000		20 800								

طلب التمويل:												الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2010) على النحو الموضح أعلاه
توصية الأمانة												للنظر بانفراد

وصف المشروع

1. بالنيابة عن حكومة نيبال، قدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، باعتباره الوكالة المنفذة الرئيسية، إلى الاجتماع الثاني والستين للجنة التنفيذية خطة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية قدرها 800 000 دولار أمريكي، على النحو الذي قدمت به (مع استبعاد تكلفة مساندة الوكالة) لإزالة استهلاكها من الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2025 مع استمرار الاستهلاك في الخدمة حتى عام 2030. وتنفذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي). وتطلب حكومة نيبال تمويلاً يصرف على دفعة واحدة لهذه الإزالة المعجلة المقترحة لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون، بمبلغ 480 000 دولار أمريكي زائداً تكلفة مساندة للوكالة قدرها 62 400 دولار أمريكي لليونيب و 320 000 دولار أمريكي زائداً تكلفة مساندة للوكالة قدرها 24 000 دولار أمريكي لليونديبي.
2. وتصل قيمة الشريحة الأولى من المرحلة الأولى المطلوبة في هذا الاجتماع إلى 192 000 دولار أمريكي زائداً تكلفة مساندة للوكالة قدرها 24 960 دولاراً أمريكياً لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، و 170 000 دولار أمريكي زائداً تكلفة مساندة للوكالة قدرها 12 750 دولاراً أمريكياً لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على النحو الذي قدمت به أصلاً.

الخلفية

القواعد التنظيمية للمواد المستنفدة للأوزون

3. أدخلت نيبال نظاماً للترخيص بالمواد الكلوروفلوروكربونية والمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يشمل نظاماً لحصص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على هذه المواد، ونفذت النظامين بفعالية منذ شهر أبريل / نيسان 2002 بالتنسيق المباشر مع السلطات المعنية. وينفذ هذا التدبير الرقابي من خلال قواعد (مراقبة) استهلاك المواد المستنفدة للأوزون الصادرة في عام 2001 والمدعومة بالمذكرة المعتمدة في 2001 أيضاً بشأن الاستهلاك، والكمية المستوردة، ومعدلات الإزالة في كل عام للمواد المستنفدة للأوزون، والإجراءات، والشروط، والمواصفات، والمعايير الكمية، ومعدلات الإزالة السنوية لاستيراد المواد المستنفدة للأوزون وتمت الموافقة على الاثنين في 2001 أيضاً. وتضطلع وحدة الأوزون الوطنية في نيبال، ومقرها في مكتب المعايير والقياس التابع لوزارة الصناعة في نيبال، بالتنسيق المباشر مع إدارة الجمارك لمسائل الاستيراد والتصدير المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون والمنتجات التي تستخدم هذه المواد، وإنفاذ القواعد التنظيمية المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون المشار إليها أعلاه.

4. يحتاج استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون في نيبال إلى إذن استيراد. ونتيجة للمشكلات التي ارتبطت بعدم الامتثال لبروتوكول مونتريال بسبب استيراد كميات كبيرة من الكلوروفلوروكربون في عام 2004، وضعت نيبال حدا أقصى أيضا لاستيراد الهيدروكلوروفلوروكربون إلى البلد هو 23.04 طنا متريا (1.26 طن من قدرات استنفاد الأوزون) في العام، حيث يسمح لكل مستورد بحصة سنوية لا تزيد عن 5 أطنان متريية كل عام. ولا توجد في الوقت الراهن قيود على استيراد المعدات التي تعتمد على الهيدروكلوروفلوروكربون.

استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

5. تستورد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى نيبال غالبا من البلدان الآسيوية، وبصفة رئيسية من الهند والصين. كما تستورد كميات أقل من دبي، وسنغافورة، والصين، وماليزيا، وهونغ كونغ. وترد فيما يلي الكميات المستوردة من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي أبلغت عنها نيبال من عام 2004 حتى عام 2009 بموجب المادة 7:

الجدول 1: مستوى استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في نيبال (بيانات المادة 7)

2009	2008	2007	2006	2005	2004	
1.3	1.3	1.1	1.1	0	0	أطنان من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
23.6	23.6	20	20	0	0	المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالأطنان المترية

6. في عام 2004، صادرت نيبال 24 طنا متريا (1.32 طن من قدرات استنفاد الأوزون) من الهيدروكلوروفلوروكربون. ومنذ ذلك الوقت، يتم الإفراج عن 3 أطنان متريية (0.165 طن من قدرات استنفاد الأوزون) كل عام من هذه الكميات المصادرة المخزونة من الهيدروكلوروفلوروكربون بالإضافة إلى ما تم استيراده لتلبية للطلب المحلي في قطاع الخدمة. ويتم الإفراج عن هذه الكميات المخزونة من الهيدروكلوروفلوروكربون لمؤسسات الخدمة من خلال اتحاد التبريد والصناعات الإلكترونية - ميكانيكية. ويستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 غالبا في قطاع خدمة تكييف الهواء والتبريد. غير أنه قد حدثت في الثلاث إلى أربع سنوات الماضية زيادة في واردات أنظمة تكييف الهواء التي تعتمد على R-407C و R-410a نتيجة للضوابط التي فرضت على استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 سنويا. ويقدر معدل النمو المتوسط في واردات هذه المعدات التي لا تعتمد على الهيدروكلوروفلوروكربون بنسبة 10 في المائة كل عام. ولكن نظرا إلى ارتفاع ثمن المعدات وغاز التكييف، يستخدم معظم المستخدمين النهائيين في البلد الأنظمة التي تعتمد على الهيدروكلوروفلوروكربون - 22.

7. قدرت قدرة التركيب لوحدات التبريد وتكييف الهواء التي تستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 في البلد بـ 112 874 وحدة في عام 2009 على النحو المبين في الجدول 2.

الجدول 2: توزيع الهيدروكلوروفلوروكربون – 22 في أنظمة التبريد

الخدمة (بالأطنان)		الشحن الإجمالي (بالأطنان)		الوحدات الإجمالية	النوع
قدرات استنفاد الأوزون	مترية	قدرات استنفاد الأوزون	مترية		
0.72	13.2	7.26	132	110 000	تكييف الهواء المنزلي
0.54	9.8	2.82	51.36	2 847	تكييف الهواء التجاري
1.26	23	10.08	183.36	112 874	المجموع

8. نظرا إلى أن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في نيبال يخضع للمراقبة الصارمة من قبل الحكومة، وذلك من خلال فرض حصة سنوية للاستيراد منذ عام 2004، فليس من المتوقع أن يتجاوز الاستهلاك الكميات المحددة. غير أنه يتعين إنفاذ رصد هذه الواردات بقوة كغالبية الالتزام بهذه الحصة.

استراتيجية إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

9. تقترح حكومة نيبال نهجا يقوم على مرحلة واحدة لتحقيق الإزالة الكاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2025 مع استمرار الاستهلاك في الخدمة بمعدل 2.5 في المائة حتى عام 2030. وتشمل الخطة فرض حظر على استيراد المعدات التي تعتمد على الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2015. ويقوم المقرر الخاص بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2025 على أساس التزام البلد بمواجهة تحديات حماية الأوزون والمناخ في نفس الوقت، بالإضافة إلى مواكبة الإزالة المعجلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بلدان أخرى في إقليم جنوب شرق آسيا. وترد في الجدول التالي خطة الإزالة في البلد:

الجدول 3: الجدول الزمني المقترح لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في نيبال

الجدول الزمني	أهداف التخفيض في نيبال
متوسط 2009 – 2010	مستوى خط الأساس (23.04 طنا متريا)
1 يناير/كانون الثاني 2011	التجميد عند خط الأساس
1 يناير/كانون الثاني 2015	أقل من خط الأساس بنسبة 10 في المائة
1 يناير/كانون الثاني 2017	أقل من خط الأساس بنسبة 20 في المائة
1 يناير/كانون الثاني 2020	أقل من خط الأساس بنسبة 50 في المائة
1 يناير/كانون الثاني 2022	أقل من خط الأساس بنسبة 60 في المائة
1 يناير/كانون الثاني 2025	أقل من خط الأساس بنسبة 97.5 في المائة
1 يناير/كانون الثاني 2025 – 2030*	الإزالة بنسبة 100 في المائة
	* متوسط استمرار الاستهلاك للخدمة بنسبة 2.5 في المائة

10. تقترح نيبال تحقيق الأهداف المبينة أعلاه من خلال مجموعة من الأنشطة التي ستعزز السياسات الراهنة لتنظيم استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون وتدابير أخرى تشمل التدريب وبناء القدرة، وتبادل المعلومات وبرامج استقطاب الدعم، والمبادرات بمشروعات. ونفذت شراكات مع الصناعة والحكومة وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين لتحقيق هذه الأهداف. وتشمل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أيضا مشروعا للمساعدة التقنية للقطاع الفرعي لتجميع وشحن معدات تكييف الهواء والذي يعد خارجا عن قطاع خدمة التبريد، حيث يعامل، وفقا لرأي اليونديبي، باعتباره تصنيعا.

11. وتقترح خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عنصرا للمساعدة التقنية يقدم لقطاع الخدمة. وفي إطار هذا البرنامج، سوف يتم إنشاء 4 مراكز استصلاح صغيرة لاسترداد وإعادة تدوير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ويقترح تشغيلها بواسطة تقنيي خدمة مدربين. وسوف تقوم هذه المراكز أيضا بتسجيل غازات التبريد الواردة والصادرة، ومتابعتها، والإبلاغ عنها. وسوف يتم أيضا تزويد التقنيين بأربعين طاقما لأدوات الاسترداد مع إجراء التدريب على استخدام هذه المعدات. والمفهوم الرئيسي الكامن وراء هذه الآلية هو الاعتراف بوجود قوي السوق والسيطرة عليها لكفالة الصلاحية والاستدامة على المستوى التجاري وضمان ملكية مؤسسات الخدمة.

12. وسوف يقدم البرنامج الرائد لحوافز إعادة التجهيز الموجه إلى المستخدمين النهائيين أطقم إعادة التجهيز لخمسين من المستفيدين ويبدأ في تقديم الحوافز لخمسة من المستخدمين النهائيين التجاريين الكبار لإعادة تجهيز معداتهم التي تعتمد على الهيدروكلوروفلوروكربون لتحويلها إلى بدائل خالية من الهيدروكلوروفلوروكربون (R-407C) بصفة رائدة. وسوف يقدم تمويل الحوافز لمؤسسات الخدمة عند تقديم ما يثبت أن عمليات إعادة التجهيز قد نفذت بشكل مناسب يبعث على الرضى. والمتوقع عند انتهاء هذا النشاط أن تنشر الحالات التدليلية للنجاح في إعادة تجهيز أنظمة التبريد وتكييف الهواء التي تعتمد على الهيدروكلوروفلوروكربون الثقة بين المستخدمين النهائيين الآخرين فيشاركووا مبكرا في اتخاذ القرارات المتعلقة بإعادة التجهيز ويخفضوا من الطلب على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الجدول 4: الأنشطة المحددة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمدة المقترحة للتنفيذ

مرحلة التنفيذ	النشاط
الخطة الشاملة (2011 – 2020)	السياسات العامة المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وإنفاذها <ul style="list-style-type: none"> استعراض السياسات وإنفاذها تدريب ضباط الجمارك
الخطة الشاملة (2011 – 2020)	تبادل المعلومات وبرنامج استقطاب الدعم
الخطة الشاملة (2011 – 2016)	تدريب تقنيي الخدمة وبرنامج الاعتماد
الخطة الشاملة*(2010-2020)*	دعم أنشطة الفوائد المشتركة بين الأوزون والمناخ* <ul style="list-style-type: none"> برنامج المعايير وبطاقات الوصف إطار التنمية الاقتصادية الفعالة المنخفضة الهيدروكلوروفلوروكربون
الخطة الشاملة (2011 – 2015)	المساعدة التقنية لقطاع خدمة التبريد <ul style="list-style-type: none"> برنامج الاستصلاح البرنامج الرائد لحوافز إعادة التجهيز الموجه إلى المستخدمين المساعدة التقنية للقطاع الفرعي لتجميع معدات تكييف الهواء
الخطة الشاملة(2012 – 2025)	إدارة المشروع ورصده

• تمويل من مصادر خارج الصندوق المتعدد الأطراف

13. أعدت حكومة نيبال نهجا لتحقيق التكامل بين فوائد الأوزون والمناخ وذلك بإدراج عناصر في المشروع تتعلق بإعداد وتنفيذ معايير لكفاءة الطاقة وبرنامج بطاقات الوصف، ودعم الأدوات القائمة على السوق للإحلال المعجل لمعدات القائمة على المواد المستنفدة للأوزون. وهذه العناصر للمشروع تتكامل تماما مع خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ولكنها ستنفذ بدون مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف، ولذلك فإنها تقدم طريقة مبتكرة لاستغلال فرص التمويل المشترك. وأشار اليونيب إلى أن حكومة نيبال ستقدم 11 000 دولار أمريكي من مبلغ 260 000 دولار أمريكي مخصصة لهذه العناصر، على أن يتم توفير المبلغ المتبقي من مصادر أخرى لم تحدد حتى الآن.

تكلفة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

14. قدرت التكلفة الشاملة الإجمالية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نيبال بمبلغ 800 000 دولار أمريكي لتحقيق الإزالة الكاملة لـ 23.04 طنا متريا (1.27 طن من قدرات استنفاد الأوزون) من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2025 مع استمرار الاستهلاك في الخدمة حتى عام 2030.

الجدول 5: التكلفة الإجمالية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نيبال (بالدولارات الأمريكية)

المجموع	اليونديبي (بالدولارات الأمريكية)	اليونيب (بالدولارات الأمريكية)	الوصف
124 000		124 000	السياسات العامة المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وإنفاذها استعراض السياسات وإنفاذها تدريب ضباط الجمارك
103 000		103 000	تبادل المعلومات وبرنامج استقطاب الدعم
155 000		155 000	تدريب تقنيي الخدمة وبرنامج الاعتماد
240 000	240 000		المساعدة التقنية لقطاع خدمة التبريد برنامج الاستصلاح البرنامج الرائد لحوافز إعادة التجهيز الموجه إلى المستخدمين
80 000	80 000		المساعدة التقنية لقطاع تجميع معدات تكييف الهواء
98 000		98 000	رصد وإدارة خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
800 000	320 000	480 000	المجموع

تعليقات الأمانة وتوصيتها

التعليقات

15. استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نيبال في إطار المبادئ التوجيهية لإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 39/54) ومعايير

إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك الموافق عليها في الاجتماع الستين (المقرر 44/60). وتلاحظ الأمانة أيضا أن هذه الخطة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مقدمة بما يتماشى مع المقرر 51/61، الذي يسمح لنيبال بتقديم خطتها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على الرغم من عدم تصديقها على تعديل كوبنهاغن، الذي يعد شرطا مسبقا أساسيا لتمويل الأنشطة المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. وأشارت نيبال كتابة بالتزامها الشديد بالتصديق على تعديل كوبنهاغن في أقرب وقت ممكن، وفي وقت لا يتجاوز شهر سبتمبر/أيلول 2011.

نقطة البداية للتخفيض الإجمالي لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

16. طلبت الأمانة تفسيراً من اليونيب عن الطريقة التي تم بها تحديد الحد الأقصى للواردات من الهيدروكلوروفلوروكربون. وأوضحت الوكالة المنفذة أن هذا الحد قد تم تعيينه على أساس المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية اللازمة لخدمة المعدات التي تعتمد على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموجودة في البلد. وستحتسب التخفيضات بناء على هذا الحد الأقصى للاستهلاك والبالغ 23.04 طناً مترياً (1.27 طن من قدرات استنفاد الأوزون)، والذي يستخدم أيضاً كنقطة بداية وكخط أساس للبلد. وتلاحظ الأمانة أيضاً أن نيبال اختارت نقطة بداية قيمتها 23.04 طناً مترياً على أساس الحد الأقصى الرسمي للاستهلاك الذي حدده البلد وليس على أساس الاستهلاك في عام 2009 أو الاستهلاك المقدر لعام 2010. كما تلاحظ أن هذه النقطة أقل من استهلاك البلد الفعلي في عام 2009 المبلغ عنه بموجب المادة 7 والبالغ 23.6 طناً مترياً.

المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتكلفة

17. نوقشت مع اليونيب المسائل المتعلقة بعنصر السياسات العامة المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وإنفاذها، والأنشطة المقترحة، وبخاصة في القطاع الفرعي لتجميع معدات تكييف الهواء. وأوضح اليونيب أن عنصر السياسات العامة المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وإنفاذها يهدف إلى تعزيز تنفيذ الإطار القانوني لإدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويرى أن الاستمرار في تقديم الدعم لأصحاب المصلحة من خلال بناء القدرة له أهميته حتى يتسنى إنفاذ هذه القواعد التنظيمية ونظام حصص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بطريقة صارمة.

18. وفيما يتعلق بالعنصر الإضافي الخاص بالمساعدة التقنية للقطاع الفرعي لتجميع معدات تكييف الهواء، أبلغت الأمانة اليونيب واليونديبي بأنه ينبغي إدراج هذا العنصر في أنشطة قطاع الخدمة في نطاق أهلية البلد للتمويل بموجب المقرر 44/60 على اعتبار أن شركات التجميع الخمس هي أيضاً الشركات المستوردة الرئيسية الخمس للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وهي في نفس الوقت شركات خدمة. ورد اليونديبي بأن هذا القطاع كان دائماً مؤهلاً للمساعدة بموجب المقرر 45/31، ولا يجوز اعتباره جزءاً من قطاع الخدمة. وأشار اليونديبي أيضاً إلى أنه بناء على السياسات العامة المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد، سوف يحظر تجميع معدات تكييف الهواء التي تستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2016؛ ولذلك يتعين تقديم المساعدة لهذه الشركات لمساعدتها في التحول إلى R-410a أو أي اختيار جديد صالح. وبعد مناقشات إضافية، أبلغت الأمانة كلا من اليونيب واليونديبي أنه، بناء على الاعتبارات التقنية، قد يمكن النظر في تمويل هذا القطاع الفرعي بعد أن تنظر اللجنة التنفيذية في المسألة في إطار الوثيقة "نظرة عامة على القضايا التي تمّ تبينها أثناء استعراض المشروعات" (UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/10) المقدمة إلى هذا الاجتماع. ولا يمكن التوصية بالموافقة على هذا العنصر في الوقت الراهن رهنا بصور مقرر من اللجنة التنفيذية. وبعد مناقشات إضافية، عدل اليونديبي الأموال المطلوبة لهذا العنصر من 80 000 دولار أمريكي إلى 49 000 دولار أمريكي.

19. عند مناقشة التكلفة الإجمالية للتقديم المبدئي لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مع اليونيب واليونديبي أكدت الأمانة المقرر 44/60، الذي حدد مستويات التمويل للبلدان التي يكون استهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 360 طنا متريا (19.8 طنا من قدرات استنفاد الأوزون) أو أقل في قطاع خدمة التبريد فقط، وأعربت عن قلقها إزاء التكلفة الإجمالية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الذي قدمت به، وإزاء المقترح الخاص بتعجيل التخفيضات الانتقالية وإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. فبناء على استهلاك خط الأساس الذي اختارته نيبال والبالغ 23.04 طنا متريا (1.27 طن من قدرات استنفاد الأوزون)، ستكون مؤهلة بموجب هذا المقرر لتمويل يصل إلى 210 000 دولار أمريكي للامتثال للتخفيض في عام 2020. وبناء على حسابات الأمانة للتمويل الإجمالي المحتمل للبلدان ذات الحجم المنخفض من الاستهلاك المدرجة في المرفق الثاني من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/60/46 قد تكون نيبال مؤهلة لحد أقصى من مستوي التمويل يبلغ 000 600 دولار أمريكي إذا وافقت اللجنة التنفيذية على تمويل يصرف دفعة واحدة على النحو المقترح وعلى الإزالة المعجلة. وأوضح اليونيب أن نسبة 20 في المائة الإضافية التي يطلبها البلد علاوة على التمويل المؤهل المحتمل لإزالة كاملة إنما يطلبها البلد نظرا إلى أنه ستكون هناك أنشطة إضافية لإنفاذ مقترح الإزالة المعجلة مقارنة بالجدول الزمني الحالي للإزالة. وذكرت الأمانة أنه لا توجد مبادئ توجيهية لإدراج أموال إضافية تتجاوز ما ورد في المقرر 44/60 للإزالة المعجلة في بلد ولذلك لا يمكن التوصية بالموافقة على هذه الأموال.

20. وبعد مناقشة إضافية حول الأنشطة وكيفية مساعدتها للبلد في الامتثال لتدابير الإزالة الواردة في بروتوكول مونتريال، تم تخفيض المستوى الإجمالي لتمويل تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى 600 000 دولار أمريكي مع استبعاد تكلفة مساندة الوكالة لتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الموجز في الجدول 6 أدناه. ويستند مستوى تمويل تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى المقرر 44/60 وتقديرات التكلفة التي قامت الأمانة بحسابها للإزالة الكاملة باستخدام الحد الأقصى لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والبالغ 23.04 طنا متريا (1.27 طن من قدرات استنفاد الأوزون) المحدد من قبل الحكومة.

الجدول 6: المستوى المنقح لتمويل خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نيبال للإزالة المعجلة

المجموع	اليونديبي (بالدولارات الأمريكية)	اليونيب (بالدولارات الأمريكية)	الوصف
104 000		104 000	السياسات العامة المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون وإنفاذها استعراض السياسات وإنفاذها تدريب ضباط الجمارك
79 000		79 000	تبادل المعلومات وبرنامج استقطاب الدعم
124 000		124 000	تدريب تقنيي الخدمة وبرنامج الاعتماد
210 600	210 600		المساعدة التقنية لقطاع خدمة التبريد برنامج الاستصلاح البرنامج الرائد لحوافز إعادة التجهيز الموجه إلى المستخدمين
82 000		82 000	رصد وإدارة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

600 000	210 600	389 400	المجموع
*49 000	*49 000		المساعدة التقنية للقطاع الفرعي لتجميع معدات تكييف الهواء*

*رهنًا بالمناقشة تحت البند 7 (أ) من جدول الأعمال "نظرة عامة على القضايا التي تم تبنيها أثناء استعراض المشروعات"

الأثر على المناخ

21. سوف تخفض أنشطة المساعدة التقنية الواردة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموجهة لقطاع الخدمة، والمدعومة بإدخال ممارسات خدمة أفضل (من خلال تدريب فنيي التبريد) كمية الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 الحالية المستخدمة في قطاع الخدمة (يؤدي عدم انبعاث كل كيلوجرام من هيدروكلوروفلوروكربون - 22 بسبب ممارسات التبريد الأفضل إلى توفير حوالي 1.8 طن من المعادل لثاني أكسيد الكربون). ويمكن تجنب أطنان إضافية من المعادل لثاني أكسيد الكربون من خلال إعادة تجهيز المعدات التي تعتمد على هيدروكلوروفلوروكربون - 22 لتعمل بغاز التبريد هيدروفلوروكربون - 407C الذي يعد أفضل الخيارات المتاحة في الوقت الراهن من الناحية التقنية (فكل كيلوجرام من هيدروكلوروفلوروكربون - 22 يعاد تجهيزه ليتحول إلى الهيدروفلوروكربون-407C ينتج عنه توفير نحو 0.11 طنًا من المعادل لثاني أكسيد الكربون). وإذا حل الهيدروفلوروكربون - 407C محل نسبة 10 في المائة من احتياجات الخدمة الحالية البالغة 23 طنًا متريًا من هيدروكلوروفلوروكربون - 22 (انظر الجدول 2)، فإن الكمية المحتمل توفيرها من المعادل لثاني أكسيد الكربون يمكن أن تصل إلى 253 طنًا

22. من المهم أن يلاحظ أن هذه التخفيضات ترتبط بأنشطة مقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (وهي معروفة). غير أنها لا تأخذ في الاعتبار المعدات الجديدة التي لا تعتمد على الهيدروكلوروفلوروكربون التي يمكن أن تستورد إلى البلد (وهي غير معروفة). وبشكل عام، يمكن أن يفترض أن أنظمة التبريد الجديدة قد صممت باستخدام تكنولوجيا أكثر تحديثًا (أي بالشحن بكمية أقل من غاز التبريد، وعملية إنشاء أكثر دقة، وإجراءات لحام أكثر صرامة) من تلك المستبدلة، مما يخفض إلى حد كبير معدلات التسرب واحتياجات الخدمة.

خطط الأعمال المعدلة للفترة 2010 - 2014

23. طلب اليونيب واليونديبي مبلغ 600 000 دولار أمريكي بالإضافة إلى تكاليف الدعم للتنفيذ الكامل لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لإزالة كامل الاستهلاك في عام 2025. وتزيد القيمة الإجمالية المطلوبة للفترة 2010 - 2014 والتي تبلغ 523 354 دولار أمريكي، بما فيها تكلفة الدعم، عن المبلغ الإجمالي الوارد في خطة الأعمال المعدلة. ويرجع الاختلاف في الأرقام إلى أن خط الأساس للامتثال للهيدروكلوروفلوروكربون المقدر في خطة الأعمال استند إلى بيانات الاستهلاك في عام 2008 (وهي آخر بيانات مبلغة) (25.45 طنًا متريًا) ولاحتساب الإزالة حتى الامتثال لتدابير الرقابة في عام 2020 فقط، بينما استند خط الأساس الوارد في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى خط الأساس المقدم المقدر باستخدام الحد الأقصى لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المحدد من قبل الحكومة كنقطة بداية (23.04 طنًا متريًا) وللإزالة الكاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولم يقدم اليونديبي أي مخصصات لنبيال في خطة الأعمال عن هذه الفترة. وبناء على خط الأساس المقدر في نبيال والبالغ 23.04 طنًا متريًا، فإن المبلغ المخصص للبلد حتى الإزالة في عام 2020 ينبغي أن يكون 210 000 دولار أمريكي تمشيا مع المقرر 44/60.

مشروع اتفاق

24. يرد في المرفق الأول من هذه الوثيقة مشروع اتفاق بين حكومة نيبال واللجنة التنفيذية لإزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التوصية

25. قدمت خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نيبال للنظر فيها بطريقة انفرادية وفي ضوء المقرر 51/61 وعدم التصديق على تعديل كوبنهاغن، قد ترغب اللجنة التنفيذية أن تنظر في:

(أ) الإحاطة مع التقدير بتقديم خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نيبال لتحقيق الإزالة الكاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية مقدرة قيمتها 600 000 دولار أمريكي (مع استبعاد تكلفة مساندة الوكالة) على أساس عدم أهلية البلد للحصول على أي أموال أخرى لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بعد عام 2015؛

(ب) الإحاطة بأن حكومة نيبال وافقت على تحديد نقطة بداية التخفيض الإجمالي المستدام لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية فيها بالحد الأقصى الرسمي للاستهلاك الذي حدده البلد بـ 23.04 طناً مترياً وليس على أساس الاستهلاك في عام 2009 أو الاستهلاك المقدر لعام 2010؛

(ج) ما إذا كانت توافق من حيث المبدأ على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نيبال للفترة 2010 – 2014 بمبلغ 600 000 دولار أمريكي زائداً تكلفة مساندة للوكالة قدرها 50 622 دولاراً أمريكياً لليونيب و 18 954 دولاراً أمريكياً لليونديبي.

(د) ما إذا كانت توافق على الاتفاق بين حكومة نيبال واللجنة التنفيذية بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على النحو الوارد في المرفق الأول من هذه الوثيقة؛

(هـ) أن تطلب من الأمانة، بمجرد معرفة خط الأساس، أن تقوم بتحديث المرفق الثاني – ألف بالاتفاق لإدراج الأرقام المتعلقة بالحد الأقصى للاستهلاك، وإبلاغ اللجنة التنفيذية بالمستويات الناتجة عن ذلك للحد الأقصى للاستهلاك المسموح به، وبأي أثر محتمل ذي صلة على مستوى التمويل المؤهل مع إدخال أي تعديلات مطلوبة عند تقديم الشريحة التالية؛

(و) ما إذا كانت توافق على خطة التنفيذ الأولى للفترة 2011 – 2014، والشريحة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نيبال بمبلغ 160 000 دولار زائداً تكلفة مساندة للوكالة قدرها 20 800 دولار أمريكي لليونيب، و 150 000 دولار أمريكي زائداً تكلفة مساندة للوكالة قدرها 13 500 دولار أمريكي لليونديبي؛

(ز) ما إذا كانت ستوافق أو لا توافق على تمويل أنشطة المساعدة التقنية للقطاع الفرعي لتجميع معدات التبريد وتكييف الهواء خارج نطاق المقرر 44/60 بما يتمشى مع البند 7 (أ) من جدول الأعمال.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة نيبال واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن إزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة نيبال ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيضات في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 0.03 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون اعتباراً من 1 يناير / كانون الثاني 2025 على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة في 2011 عند تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للامتثال بناء على بيانات المادة 7، مع تعديل التمويل تبعاً لذلك، بموجب المقرر 60 / 44.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف (الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى) باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-3 من كل من المواد.

3- رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4- سوف يلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مبين في التذييل 2-ألف. وسوف يقبل أيضاً إجراء تحقق مستقل بتكليف من الوكالة المنقذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5 (ب) من هذا الاتفاق.

5- ستمتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل :

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستننى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة من السنوات التقييمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي تُشروع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل متاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدم إلى اللجنة التنفيذية خطة لتنفيذ الشرائح على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة تقييمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5-ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن هذا الرصد وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف من هذا الاتفاق. وإعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ الشريحة التالية وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(د). وتتعلق التغييرات الرئيسية بإعادات التخصيص التي تؤثر بصورة إجمالية على 30 في المائة أو أكثر من تمويل آخر شريحة موافق عليها، أو المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف، أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من هذا الاتفاق. أما إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشريحة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير عن تنفيذ الشريحة. وسوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") كما وافق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالتين المنفذتين المشتركتين في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة على النحو المفصل في أول طلب مقدم بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتعديلات الموافق عليها في إطار الطلبات المقدمة بخصوص الشرائح التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5

(ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد أبرمت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة اتفاقاً رسمياً بشأن التخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفوف الأفقية 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالمقادير المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في التذييل 4-ألف (أ) و(ب) و(د) و(هـ) إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	1.26

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2025	2024	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010			
	0.41	0.8	0.8	0.8	0.8	0.8	1.13	1.13	1.13	1.13	1.13	1.26	1.26	1.26	1.26	1.26	لا يوجد	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	1-1
	0.03	0.5	0.5	0.5	0.63	0.63	1	1	1	1.13	1.13	1.26	1.26	1.26	1.26	1.26	لا يوجد	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)	2-1
389 400	25 000				29 400			75 000				100 000					160 000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (دولار أمريكي)	1-2
50 622	3 250				3 822			9 750				13 000					20 800	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2-2
210 600												60 600					150 000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (دولار أمريكي)	3-2
18 954												5 454					13 500	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	4-2
600 000	25 000				29 400			75 000				160 600					310 000	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	1-3
69 576	3 250				3 822			9 750				18 454					34 300	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	2-3
669 576	28 250				33 222			84 750				179 054					344 300	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3-3
1.23	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)																	1-1-4	
-	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)																	2-1-4	
0.03	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)																	3-1-4	

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1- سوف يتألف تقرير و خطة تنفيذ الشرائح المقدمة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز في الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهم مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسليم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها في الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنة المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات على الإنترنت. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ كما أنها ستلم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛

(هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

- 1 سوف تكون وحدة الأوزون الوطنية، بوزارة الصناعات، مسؤولة عن الرصد الشامل.
- 2 سوف يتم رصد الاستهلاك على أساس البيانات التي يتم جمعها من الإدارات الحكومية المعنية مع مراجعتها في ضوء البيانات التي يتم جمعها من الموزعين والمستهلكين.
- 3 سوف تكون وحدة الأوزون الوطنية مسؤولة عن الإبلاغ وسوف تقدم التقارير التالية في الأوقات المحددة لها.
 - أ - تقارير سنوية عن استهلاك المواد تقدم إلى أمانة الأوزون؛
 - ب - تقارير سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الاتفاق تقدم إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف؛
 - ج - التقارير ذات الصلة بالمشروع وتقدم إلى الوكالة المنفذة الرئيسية.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

- 1- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:
 - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛
 - (ب) مساعدة البلد في إعداد خطة تنفيذ الشريحة والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
 - (ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتماشى مع التذييل 4-ألف.
 - (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
 - (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بالشرائح والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف وتقارير إتمام المشروعات تمهيدا لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛
 - (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
 - (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ خطة تنفيذ الشريحة بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالات المنفذة المنسقة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية وتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛
- (ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2- بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

- 1 تكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. ويمكن مواصلة تحديد هذه الأنشطة في وثيقة المشروع ذات الصلة، ولكن يجب أن تشمل على الأقل على:
- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمعة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

- 1- وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 2 500 دولار أمريكي عن كلّ طن متري من الاستهلاك يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.